

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
منطقة نجران - المملكة العربية السعودية
القوائم المالية وتقرير المراجع المستقل
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
القوائم المالية وتقرير المراجع المستقل
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
جدول المحتويات

صفحة

المحتويات

٢-١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التغيرات في صافي الأصول
٦	قائمة التدفقات النقدية
٧-١٧	الإيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

إلى السادة /

جمعية التنمية الاهلية بشمال نجران – جمعية أهلية (المحترمين)

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية التنمية الاهلية بشمال نجران – جمعية أهلية، مسجلة لدى المركز الوطني للقطاع غير الربحي تحت رقم (٤٣١٤)، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥، وقائمة الأنشطة وقائمة التغيرات في حقوق الملكية، وقائمة التدفقات النقدية عن الفترة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة حول القوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

وفي رأينا فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للمنشأة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين والمراجعين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤوليتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الشركة وفقا للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية)، المعتمد في المملكة العربية السعودية، ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، وقد وفينا أيضا بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقا لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساسا لرأينا.

مسئوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها العادل وفقاً لمعيار المنشآت غير الهادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، بالإضافة الي متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية والمعايير والاصدارات الأخرى التي اعتمدها الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين واللائحة المالية للجمعية، كما أنها المسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية، لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهرى سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن إدارة الجمعية هي المسؤولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية، واستخدام مبدأ الاستمرارية، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لدى الإدارة أي بديل واقعي سوي القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة (أي الإدارة) هم المسؤولون عن آلية التقرير المالي في الشركة.

مسئوليات مراجع الحسابات حول مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول الي تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهرى ناتج عن غش أو خطأ، وإصدار تقرير مراجع الحسابات الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن كل تحريف جوهرى عند وجوده. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهرية إذا كان من المتوقع بشكل معقول أنها ستؤثر بمفردها أو في مجموعها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

تقرير المراجع المستقل (تتمة)

مسئوليات مراجع الحسابات حول مراجعة القوائم المالية (تتمة)

وكجزء من المراجعة وفقاً لمعايير المراجعة الدولية المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما أننا نقوم بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريفات الجوهرية في القوائم المالية سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة لمواجهة تلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساساً لإبداء رأينا، ويعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرية الناتج عن الغش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظر لن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو اغفال أو ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
- التوصل الي فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة، من أجل تصميم إجراءات المراجعة الملائمة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في ظل فاعلية الرقابة الداخلية.
- تقويم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة، ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي أعدتها الإدارة.
- التوصل الي استنتاج بشأن مدى ملائمة تطبيق الإدارة لأساس الاستمرارية، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهرية يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا كبيرة حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استنادا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا الي وجود عدم تأكد جوهرية، فإن علينا أن نلفت الإنتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات. وتستند استنتاجاتنا إلى ادلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الإستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقويم العرض العام وبنية وهيكل ومحتوى القوائم المالية، بما في ذلك الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تظهر المعاملات والأحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نتعرف عليها أثناء المراجعة.

التقرير المتطلبات النظامية والتنظيمية الأخرى

وفي رأينا أن القوائم المالية للمنشأة تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية المعتمد من قبل المركز الوطني للقطاع الغير ربحي، والنظام الأساسي للجمعية فيما يتعلق بإعداد وعرض القوائم المالية.

أسامة محمد الكندي
محاسب ومراجع قانوني
ترخيص رقم ٩٦٠
بتاريخ: ١٤٤٤/١٢/٢٣ هـ

الرياض في : ٢٠٢٦/٠٢/٠٣ م
الموافق : ١٤٤٧/٠٨/١٥ هـ



جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
قائمة المركز المالي
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

الأصول	ايضاح	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
الأصول غير المتداولة			
ممتلكات والآت و معدات (بالصافي)	(٥)	٧١٦,٧٨٦	٢٣٨,٩٠٩
أصول غير ملموسة (بالصافي)	(٦)	٦٠٠	٩٠٠
مجموع الأصول غير المتداولة		٧١٧,٣٨٦	٢٣٩,٨٠٩
الأصول المتداولة			
النقدية ومافي حكمها	(٧)	١,٩٤٨,٧٤٧	٢,٤١٠,٤٦١
مجموع الأصول المتداولة		١,٩٤٨,٧٤٧	٢,٤١٠,٤٦١
إجمالي الأصول		٢,٦٦٦,١٣٣	٢,٦٥٠,٢٧٠
المطلوبات وصافي الأصول			
صافي الأصول			
صافي الأصول الغير مقيدة		٧١٥,٥٤٢	١,٠٥٩,٥٢٣
صافي الأصول المقيدة		٨٦٢,٣٤٣	٢٢٨,٠٠٠
اجمالي صافي الأصول		١,٥٧٧,٨٨٥	١,٢٨٧,٥٢٣
المطلوبات غير المتداولة			
مخصص مكافأة نهاية الخدمة	(٨)	٢,٤٩٨	١,٢٤٧
قروض طويلة الأجل	(٩)	٨١٠,٠٠٠	١,٠٨٠,٠٠٠
مجموع المطلوبات غير المتداولة		٨١٢,٤٩٨	١,٠٨١,٢٤٧
المطلوبات المتداولة			
ارصدة دائنة اخرى	(١٠)	٥,٧٥٠	١١,٥٠٠
قروض قصيرة الأجل	(٩)	٢٧٠,٠٠٠	٢٧٠,٠٠٠
مجموع المطلوبات المتداولة		٢٧٥,٧٥٠	٢٨١,٥٠٠
إجمالي المطلوبات		١,٠٨٨,٢٤٨	١,٣٦٢,٧٤٧
اجمالي المطلوبات وصافي الأصول		٢,٦٦٦,١٣٣	٢,٦٥٠,٢٧٠

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
قائمة الأنشطة
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	مقيدة	غير مقيدة	ايضاح
بنود الدخل				
٣٩١,٦٤٥	٢١٩,٩٧٢	-	٢١٩,٩٧٢	(١١) التبرعات النقدية العامة
٥٥,٠٠٠	١٥٣,٠٠٠	١٥٣,٠٠٠	-	(١٢) التبرعات النقدية المقيدة
٨٤,٨٥٠	-	-	-	إيرادات روضة الطفل سعيد
٣٥,٠٠٠	-	-	-	دعم منصة إحسان
٥٢٤,٠٠٠	١,٤٢٨,٠٠٠	١,٤٢٨,٠٠٠	-	(١٣) المنح الحكومية
٩٩٨,٠٢٣	-	-	-	تبرعات خدمات تطوعية
-	-	-	-	صافي الأصول المحجزة من القبول
-	-	(٩٤٦,٦٥٧)	٩٤٦,٦٥٧	أعادة تصنيف لتحقيق قيد الاستخدام
٢,٠٨٨,٥١٨	١,٨٠٠,٩٧٢	٦٣٤,٣٤٣	١,١٦٦,٦٢٩	إجمالي بنود الدخل واعاده التصنيف
المصروفات و المساعدات				
(١,٠١٤,٣١٥)	(١,٢٩٧,٥٦٥)	-	(١,٢٩٧,٥٦٥)	(١٤) مصاريف البرامج والأنشطة
(١٥١,٩٦٥)	(١٥٥,٦٢٢)	-	(١٥٥,٦٢٢)	(١٥) المصروفات العمومية والإدارية
(٣٠,٠٠٠)	(٣٠,٠٠٠)	-	(٣٠,٠٠٠)	مصاريف عمومية المحملة على النشاط
(٩٩٨,٠٢٣)	-	-	-	مصروفات خدمات تطوعية
(١٣٣,٢١٩)	-	-	-	مصروفات روضة الطفل سعيد
(٢٨,٩٩٤)	(٢٧,١٢٣)	-	(٢٧,١٢٣)	مصاريف استهلاك الممتلكات والألات والمعدات
(٣٠٠)	(٣٠٠)	-	(٣٠٠)	مصاريف إطفاء أصول غير ملموسة
(٢,٣٥٦,٨١٦)	(١,٥١٠,٦١٠)	-	(١,٥١٠,٦١٠)	إجمالي المصروفات والمساعدات
(٢٦٨,٢٩٨)	٢٩٠,٣٦٢	٦٣٤,٣٤٣	(٣٤٣,٩٨١)	التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
(٢٦٨,٢٩٨)	٢٩٠,٣٦٢	٦٣٤,٣٤٣	(٣٤٣,٩٨١)	التغير في صافي الأصول
الدخل الشامل الأخر:				
بنود يمكن إعادة تصنيفها لاحقاً الي أرباح أو خسائر				
الجزء الفعال من التحوط				
بنود لا يمكن إعادة تصنيفها لاحقاً الي أرباح أو خسائر				
فائض إعادة التقييم				
(٢٦٨,٢٩٨)	٢٩٠,٣٦٢	٦٣٤,٣٤٣	(٣٤٣,٩٨١)	إجمالي الدخل (الخسارة) الشامل عن العام

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران

مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)

قائمة التغيرات في صافي الأصول

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

الإجمالي	صافي الأصول المقيدة	صافي الأصول الغير مقيدة	
١,٥٥٥,٨٢١	١٣٩,٤٦٤	١,٤١٦,٣٥٧	الرصيد في ١ يناير ٢٠٢٤
-	.	-	اثر التغيرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء
١,٥٥٥,٨٢١	١٣٩,٤٦٤	١,٤١٦,٣٥٧	الرصيد المعاد بيانه في ١ يناير ٢٠٢٤
(٢٦٨,٢٩٨)	٨٨,٥٣٦	(٣٥٦,٨٣٤)	التغير في صافي الأصول
-	-	-	الدخل الشامل الآخر
(٢٦٨,٢٩٨)	٨٨,٥٣٦	(٣٥٦,٨٣٤)	إجمالي (الخسارة) الشاملة عن العام
١,٢٨٧,٥٢٣	٢٢٨,٠٠٠	١,٠٥٩,٥٢٣	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤
٢٩٠,٣٦٢	٦٣٤,٣٤٣	(٣٤٣,٩٨١)	التغير في صافي الأصول
-	-	-	الدخل الشامل الآخر
٢٩٠,٣٦٢	٦٣٤,٣٤٣	(٣٤٣,٩٨١)	إجمالي الدخل الشامل عن العام
١,٥٧٧,٨٨٥	٨٦٢,٣٤٣	٧١٥,٥٤٢	الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

٢٠٢٤ م	٢٠٢٥ م	ايضاح
		التدفق النقدي من الأنشطة التشغيلية:
(٢٦٨,٢٩٨)	٢٩٠,٣٦٢	التغير في صافي الأصول من الأنشطة المستمرة
٢٨,٩٩٤	٢٧,١٢٣	التعديلات للبنود غير النقدية
٣٠٠	٣٠٠	(٥) استهلاك ممتلكات ومعدات
-	١,٢٥١	(٦) إطفاء
-	(٥,٧٥٠)	(٨) مكافأة نهاية الخدمة
-	(٥,٧٥٠)	(١٠) التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية : ارصدة دائنة اخرى
(٢٣٩,٠٠٤)	٣١٣,٢٨٦	التغيرات في البنود الأخرى
		صافي النقد المتحصل من (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
(٣,٤٦٠)	(٥٠٥,٠٠٠)	التدفق النقدي من الأنشطة الاستثمارية:
(٣,٤٦٠)	(٥٠٥,٠٠٠)	إضافات الي ممتلكات وآلات ومعدات
		صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
١,٣٥٠,٠٠٠	(٢٧٠,٠٠٠)	التدفق النقدي من أنشطة التمويل:
١,٣٥٠,٠٠٠	(٢٧٠,٠٠٠)	قروض و تمويلات أطراف خارجية
		صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة التمويلية
١,١٠٧,٥٣٦	(٤٦١,٧١٤)	صافي (النقص) في النقدية وما في حكمها
١,٣٠٢,٩٢٥	٢,٤١٠,٤٦١	ارصدة النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٢,٤١٠,٤٦١	١,٩٤٨,٧٤٧	أرصدة النقدية وما في حكمها - نهاية السنة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

١ معلومات حول المنشأة

أ - جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران - جمعية أهلية - مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي مسجلة برقم (٤٣١٤) بتاريخ ٤٣/٩/٢٥ هـ - الموافق ٢٦/٤/٢٠٢٢ م.

وتتمثل أهداف الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي في ما يلي :-
التنمية الاجتماعية والاقتصادية والمجتمعية .

ب- يقع المركز الرئيسي للمنشأة في العنوان التالي:
نجران - المملكة العربية السعودية

ج- السنة المالية:

تبدأ السنة المالية في الأول من يناير من كل عام وتنتهي في نهاية ديسمبر

١-٢ بيان الالتزام

يتم إعداد القوائم المالية طبقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين والمعايير والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

٢-٢ أساس القياس

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح المعتمد في المملكة العربية السعودية، والمتطلبات والإصدارات الأخرى الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ومتطلبات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم ، اعتمد مجلس معايير المحاسبة في إجتماعه الثامن من نوفمبر ٢٠٢٣م تعديل على معيار العرض والإفصاح للمعايير الغير هادفة للربح و معيار التبرعات و الساري من يناير ٢٠٢٥م و قد شجع المجلس على التطبيق المبكر و قامت المنشأة بتطبيق ذلك في بعض الإفصاحات و عرض قائمة إضافية و هي قائمة التغير في صافي الأصول، و قد انعكس ذلك في سياسة الإحتياطيات و إدارة السيولة و توضيح انواع القيود على صافي الأصول ، ما لم يذكر خلاف ذلك ضمن الايضاح (٤) السياسات المحاسبية الجوهرية.

٣-٢ العملة الوظيفية و عملة العرض

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية ووفقاً لمبدأ الإستهقاق المحاسبي، وطبقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين والمراجعين، ما لم يذكر خلاف ذلك ضمن الايضاح (٤) السياسات المحاسبية الجوهرية.

٤-٢ أساس الاستمرارية

أجرت إدارة الجمعية تقييماً لقدرة المنشأة على الإستمرار وفقاً لمبدأ الإستمرارية، ولديها قناعة أن لدى المنشأة الموارد الكافية لإستمرار اعمالها في المستقبل القريب. إضافة إلى ذلك، فإن الإدارة ليس لديها أي شكوك جوهرية حول قدرة المنشأة على الإستمرارية. لذلك فإنه لا يزال يتم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الإستمرارية.

٣ تقديرات وافتراضات محاسبية مؤثرة

يتطلب إعداد القوائم المالية وفقاً لمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم استخدام تقديرات وافتراضات تؤثر على مبالغ الأصول والمطلوبات، والإفصاح عن أصول والالتزامات المحتملة كما في تاريخ القوائم المالية ، وكذلك تقدير مبالغ الإيرادات والمصروفات خلال الفترة المالية. يتم تقييم التقديرات والافتراضات بشكل مستمر و هي مبنية على خبرة سابقة و عوامل أخرى تتضمن توقعات بالأحداث المستقبلية و التي تعتبر مناسبة للظروف. تقوم المنشأة بتقديرات وافتراضات متعلقة بالمستقبل، والتي وفقاً لتعريفها، نادراً ما تتساوى مع النتائج الفعلية.

تُعد أهم المجالات التي تتطلب إجراء تقديرات وافتراضات عند إعداد القوائم المالية: هي المحاسبة عن الحصص في الشركات التابعة والترتيبات المشتركة والمشاركات الزميلة، وقياس القيمة العادلة للبنود التي تتطلب ذلك ، وتقدير الأعمار الإنتاجية للأصول، وتقدير إمكانية إسترداد القيمة الدفترية للأصول وتحديد فترة عقد الإيجار والمواقف الضريبية والمخصصات والتزامات المنافع لما بعد انتهاء التوظيف، وتحديد العملة الوظيفية، وكل منها مدرج ضمن السياسة المحاسبية التي تخصه ادناه.

٤ ملخص السياسات المحاسبية الجوهرية

١-٤ تصنيف الأصول والالتزامات كمتداولة وغير متداولة

تظهر الأصول والالتزامات في قائمة المركز المالي الموحدة بناءً على تصنيفها الي متداولة وغير متداولة. ويعد الأصل متداولاً عندما:

(أ) يكون من المتوقع بيعه أو تحققه أو استخدامه؛ خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛

(ب) يحتفظ به بشكل رئيسي للمتاجرة؛

(ج) يتوقع تحقق الأصل خلال اثنتي عشر شهراً بعد فترة التقرير؛

(د) يكون الأصل نقداً أو معادلاً للنقد؛ ما لم يكن خاضعاً لقيود علي استبداله أو استخدامه لتسوية التزام لمدة اثني عشر شهراً علي الأقل بعد تاريخ التقرير.

فيما عدا ما سبق يصنف علي أنه اصل غير متداول.

يعد الالتزام متداولاً عندما:

(أ) متوقع أن تتم تسويته خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛

(ب) يحتفظ به بشكل رئيسي للمتاجرة؛

(ج) يتوقع أن تتم تسويته خلال اثنتي عشر شهراً بعد فترة التقرير؛

(د) ليس لدي المنشأة حق غير مشروط في تأجيل تسوية الإلتزام لمدة اثني عشر شهراً علي الأقل بعد تاريخ التقرير.

فيما عدا ما سبق يصنف علي أنه التزام غير متداول.

٢-٤ الممتلكات والألات والمعدات

تظهر العقارات والألات والمعدات بالتكلفة (معادل السعر النقدي في تاريخ الإثبات، وإذا تم تأجيل الدفع لما يتجاوز شروط الإئتمان العادية، تكون التكلفة هي القيمة الحالية لجميع المدفوعات المستقبلية) مخصوماً منها لإستهلاك المترام وخسائر الانخفاض في القيمة، إن وجدت، وتشتمل التكلفة على المبلغ المدفوع للاستحواذ على الأصل وأي تكاليف تعود - بشكل مباشر - إلى جلب الأصل للتشغيل إلى الموقع وبالحالة اللازمة له ليكون قابل للتشغيل بالطريقة التي تقصدها الإدارة، أعداد الموقع والتسليم والمناولة الأولية والتركيب والتجميع واختبار التشغيل ويمكن أن تشمل هذه التكاليف التقدير الأولي لتكاليف تفكيك ونقل البند وإعادة الموقع الي حالته الأصلية إذا استوفت تعريف المخصص ومتطلبات الإصابات ذات الصلة بالمعيار ذو الصلة ، بينما لا يتم إستهلاك الأراضي والمشروعات تحت التنفيذ، وعندما تصبح تلك المشروعات تحت التنفيذ جاهزة للغرض المحدد من قبل الإدارة يبدأ استهلاكها.

يتم ادراج النفقات الإحقة ضمن القيمة الدفترية أو تثبتت علي أنها أصل منفصل ويكون ذلك اذا كان من المحتمل أن تتدفق منه منافع مستقبلية الي المنشأة ، ويمكن قياس تكلفتها بشكل مؤقت، ويتم اثبات كافة النفقات الإحقة الأخرى كمصروف علي قائمة الدخل عند تكبدها.

يحتسب مصروف الاستهلاك بعد تحديد العمر الإنتاجي المقدر للأصل والقيمة المتبقية المتوقعة في نهاية عمره الإنتاجي، ويتم تحديد هذه الاعمار الإنتاجية والقيمة المتبقية من قبل الإدارة في الوقت الذي يتم فيه الإثبات المبدئي للأصول، ومراجعتها سنوياً للتأكد من ملائمتها أو عند وقوع أحداث أو ظروف تؤثر علي التكاليف المرسمة أو القيم المتبقية أو الاعمار الإنتاجية المقدر.

فيما يلي بيان بالأعمار الإنتاجية المقدره، بالسنوات للمجموعات الرئيسية للأصول القابلة للاستهلاك:

الفئة	معدل الاستهلاك
اثاث و مفروشات	١٠٪
أجهزة إتصال و أمن و حماية	١٠٪
أجهزة الكترونية	١٠٪
أراضي	٠
العاب الروضة	١٠٪
تحسينات علي ملك الغير	٥٪
خزن حديدية	٥٪
سيارات	٢٠٪
لوحات إعلانية	١٠٪
مكيفات	١٠٪

يتم التوقف عن إثبات أي بند من بنود الممتلكات والمعدات عند عدم وجود أي منافع مستقبلية متوقعة من استخدامه أو استبعاده. ويتم تضمين أي ربح أو خسارة تنشأ عن إلغاء الاعتراف في قائمة الانشطة، التي تحدد علي أساس الفرق بين المبلغ الدفترى للأصل في تاريخ الاستبعاد ومتحصلات الاستبعاد.

٣-٤ الأصول غير الملموسة

يتم عرض الموجودات غير الملموسة بالتكلفة مطروحا منها الإطفاء المترام وخسائر الانخفاض في القيمة المترامه، إن وجدت. و لا تثبت الأصول غير الملموسة المولدة داخليا ، فيما عدا تكاليف التطوير، وتدرج المصاريف الأخرى ضمن الربح أو الخسارة عند تكبدها. ويتم تقييم الاعمار الإنتاجية للأصول غير الملموسة ما علي أنها بعمر محدد أو بعمر غير محدد.

تطأ الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدود علي مدي عمرها الإنتاجي المقدر لها، ويتم مراجعة كلا من العمر الإنتاجي وطريقة الإطفاء في كل نهاية فترة تقرير مالي. ويتم معالجة أي تغيير في تقدير العمر الإنتاجي المتوقع أو طريقة الإطفاء باعتبارها تغيير في تقدير محاسبي، ولا يتم إطفاء الأصول غير الملموسة ذات الاعمار الإنتاجية غير المحدودة، وتخضع فقط لاختبار الانخفاض في القيمة بشكل سنوي وفا لما هو محدد بالإيضاح (٤-٤).

فيما يلي بيان بالأعمار الإنتاجية المقدره، بالسنوات للمجموعات الرئيسية للأصول غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدود:

الفئة	العمر الإنتاجي
برامج محاسبية الإجمالي	٢٠٪

يتم تحميل تكاليف البحث والتطوير علي الربح أو الخسارة في تاريخ تكبدها. ما لم تمثل جزءاً من تكلفة أصل غير ملموس آخر.

يتم التوقف عن اثبات الأصول غير الملموسة عند استبعاده أ وعندما لايتوقع منه أي منافع اقتصادية مستقبلية سوف تتدفق الي المنشأة .

وتدرج أية أرباح أو خسائر ناتجة عن الاستبعاد ضمن الربح أو الخسارة ضمن قائمة الدخل الشامل، التي تحدد علي أساس الفرق بين المبلغ الدفترى للأصل غير الملموس في تاريخ الاستبعاد ومتحصلات الاستبعاد.

٤-٤ العقارات الاستثمارية

العقار الاستثماري هو أرض أو مبني أو كليهما تحتفظ بهم المنشأة كمالك أو كمستأجر بموجب عقد إيجار تمويلي بقصد كسب إيجار أو الاستفادة من زيادة القيمة أو كليهما، وليس بغرض الاستخدام في إنتاج أو تقديم السلع أو الخدمات أو البيع في إطار النشاط المعتاد. ويتم قياس العقار الاستثماري بالتكلفة بالإضافة الي أي تكاليف اضافية تعزو الي الشراء ، وإذا تم تأجيل الدفع بما يتجاوز شروط الإئتمان العادية تكون التكلفة هي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية. ويتم قياسها لاحقاً بالقيمة العادلة بنهاية كل فترة مالية مالم تتكدد المنشأة تكاليف وجهد غير مباشر. ويتم قياس القيمة العادلة بواسطة خبير مستقل لديه مؤهل مهني معترف به و ذو خبرة حديثة في موقع وصنف العقار الذي يجري تقييمه

٥-٤ الهبوط في قيمة الأصول غير المالية

في تاريخ كل تقرير مالي تقوم المنشأة بتقييم ما إذا كانت هناك أي مؤشرات علي احتمالية إخفاض في قيمة أصل غير مالي له عمر محدد، ويتم مراجعة الأصول غير المالية ذات الاعمار الإنتاجية غير المحددة علي أساس سنوي، وفي حالة وجود مؤشر علي الإخفاض في القيمة، أو عندما يكون الإختبار السنوي لقيمة الإخفاض في الأصل مطلوباً، فإنه يجري تقدير القيمة القابلة للاسترداد لوحدة توليد النقد التي ينتمي اليها الأصل حيث أنه في بعض الأحيان قد لا ينتج الأصل تدفقات نقدية بذاتها وتعرف وحدة توليد النقد علي أنها أصغر مجموعة قابلة للتحديد من الأصول التي تتضمن التدفقات نقدية داخلية مستقلة الي حد كبير عن التدفقات النقدية الداخلة الناتجة عن الأصول الأخرى أو المجموعات الأخرى من الأصول. كما يتم إثبات خسائر الإخفاض في القيمة بمقدار زيادة القيمة الدفترية للأصل عن القيمة القابلة للاسترداد. وتعرف القيمة القابلة للاسترداد علي أنها القيمة العادلة مطروحا منها تكاليف البيع أو قيمته الإستخدامية ايهما أكبر. ويتم حساب القيمة العادلة مخصوماً منها تكاليف البيع إما بناءاً علي الأسعار المعلنة لأصل مماثل في السوق النشط فإن لم تكن متاحة تكون بناءاً علي السعر في اتفاقية بيع ملزمة أو معاملة حديثة لأصل مطابق في معاملة بين أطراف لديهم المعرفة والرغبة في التعامل بإرادة حرة وبالرغم من ذلك قد تكون هناك تغيرات في الظروف الاقتصادية أو فترة زمنية بين تاريخ القياس وتاريخ المعاملة فيعدنذ يتم تعديل السعر فإن لم تتوفر مثل تلك المعاملات يتم تقدير القيمة العادلة بناءً علي نماذج التدفقات النقدية المخصومة بعد حسم الضريبة، و القيمة الإستخدامية هي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية المتوقع الحصول عليها من الأصل باستخدام معدلات الخصم قبل الضريبة وتعكس تلك المعدلات المخاطر الخاصة بالأصل التي لم يتم تقديرها في التدفقات النقدية المستقبلية.

٦-٤ الاستثمارات في المنشأة الزميلة

الشركة الزميلة هي تلك التي تمتلك فيها المنشأة تأثير هام على المنشأة المستثمر فيها ، وعادة يعد مؤشراً على وجود التأثير الهام الإستثمار طويل الأجل الذي يتراوح ما بين ٢٠% الي ٥٠% من رأس المال الذي يحق لصاحب التصويت، ويوجد التأثير الهام عندما تملك الشركة القدرة على المشاركة في القرارات المتعلقة بالسياسات التشغيلية والمالية ذات الصلة بالمنشأة المستثمر فيها ولكنها ليست سيطرة أو سيطرة مشتركة على تلك

طريقة حقوق الملكية

تقوم المنشأة المحاسبية عن الاستثمارات في الشركات الزميلة وفقاً لطريقة حقوق الملكية ، وعند القياس الأولي يتم الإثبات بسعر المعاملة، ولاحقاً يعدل ليعكس نصية المنشأة المستثمرة في التغيرات في حصتها في حقوق ملكية المنشأة المستثمر فيها. وتخضع توزيعات الأرباح المبلغ الدفترية للإستثمار، وفي المعاملات بين المنشأة والمنشأة المستثمر فيها فإنه يجري استبعاد الأرباح والخسائر غير المحققة الناتجة عن تلك المعاملات بقدر حصة المنشأة المستثمرة في المنشأة الزميلة، وعند اقتناء منشأة زميلة يجب على المنشأة المستثمرة أن تحاسب عن الفرق بين تكلفة الاقتناء ونصيب المنشأة المستثمرة من القيمة العادلة لحقوق الملكية القابلة للتحديد للمنشأة الزميلة، ويجري تعديل نصيبها من الأرباح أو الخسائر لتعكس الاستهلاك الإضافي للأصول القابلة للاستهلاك أو القابلة للاطفاء بما فيها الشهرة وذلك على أساس زيادة قيمتها العادلة عن مبالغها الدفترية في وقت الاستثمار. وتختبر تلك الاستثمارات للهبوط عندما يوجد مؤشرات على الهبوط وفقاً لما ورد بالإيضاح (٤-٥)

وعندما تزيد خسائر الاستثمار عن المبلغ الدفترية للإستثمار يتم التوقف عن إثبات مزيد من الخسائر. فقط يتم إثبات مخصص فقط بقدر ما تحمله المنشأة من غلظات قانونية أو ضمنية أو ما قامت به من مدفوعات نيابة عن المنشأة الزميلة، وعندما تقوم المنشأة الزميلة بإستئناف تحقيق الأرباح لاحقاً فإنه يتم إثبات أرباح من قبل المنشأة المستثمرة بعد أن يتم استرداد نصيبها من الخسائر المتراكمة.

عندما يتم فقد التأثير الهام للإستبعاد الكلي أو الجزئي، فإنه يتم إلغاء اثبات المنشأة الزميلة ، ويثبت ضمن الربح أو الخسارة الفرق بين مجموع المتحصلات المستلمة مضافاً إليها القيمة العادلة للحصة المبقة إن وجدت والمبلغ الدفترية للإستثمار، وذلك في تاريخ فقدان التأثير الهام. ويحاسب عن الجزء المتبقي عند الاستبعاد الجزء على أنه أداة مالية وفقاً لما ورد بالإيضاح (٤-٩)

٧-٤ الاستثمارات في المشروعات المشتركة

المشروعات المشتركة هي ترتيب تعاقدي يملك بموجبه الأطراف السيطرة المشتركة على نشاط اقتصادي. والسيطرة المشتركة هي تقاسم منفق عليه تعاقدياً لغرض السيطرة على نشاط اقتصادي.

طريقة حقوق الملكية

تقوم المنشأة المحاسبية عن نصيبها في المشروعات المشتركة وفقاً لطريقة حقوق الملكية ، وعند القياس الأولي يتم الإثبات بسعر المعاملة، ولاحقاً يعدل ليعكس نصية المنشأة المستثمرة في التغيرات في حصتها في حقوق ملكية المنشأة المستثمر فيها. وتخضع توزيعات الأرباح المبلغ الدفترية للإستثمار، وفي المعاملات بين المنشأة والمنشأة المستثمر فيها فإنه يجري استبعاد الأرباح والخسائر غير المحققة الناتجة عن تلك المعاملات بقدر حصة المنشأة المستثمرة في المنشأة الزميلة، وعند الاقتناء يجب على المنشأة المستثمرة أن تحاسب عن الفرق بين تكلفة الاقتناء ونصيب المنشأة المستثمرة من القيمة العادلة لحقوق الملكية القابلة للتحديد للمنشأة الزميلة، ويجري تعديل نصيبها من الأرباح أو الخسائر لتعكس الاستهلاك الإضافي للأصول القابلة للاستهلاك أو القابلة للاطفاء بما فيها الشهرة وذلك على أساس زيادة قيمتها العادلة عن مبالغها الدفترية في وقت الاستثمار. وتختبر تلك الاستثمارات للهبوط عندما يوجد مؤشرات على الهبوط وفقاً لما ورد بالإيضاح (٤-٥)

عندما يتم فقد السيطرة، فإنه يتم إلغاء اثبات المشروع المشترك ، ويثبت ضمن الربح أو الخسارة الفرق بين مجموع المتحصلات المستلمة مضافاً إليها القيمة العادلة للحصة المبقة إن وجدت والمبلغ الدفترية للإستثمار، وذلك في تاريخ فقدان السيطرة. ويحاسب عن الجزء المتبقي عند الاستبعاد الجزء على أنه أداة مالية وفقاً لما ورد بالإيضاح (٤-٩)

٨-٤ عقود الإيجار

تقوم المنشأة عند نشأة العقد بتحديد ما إذا كان عقد الإيجار تمويلي أو تشغيلي، ويكون تمويلي إذا كان يحول ما يقارب جميع المنافع والمخاطر المتعلقة بالملكية المرتبطة بالأصل محل الإيجار ويعتمد ذلك على جوهر المعاملة وليس مضمون العقد ، وفيما عدا ذلك يصف على أنه إيجار تشغيلي.

كمستأجر

أولاً: الإيجار التمويلي

في تاريخ بداية عقد الإيجار يتم إثبات الحقوق الخاصة بالاستخدام والإلتزامات المتعلقة بعقد الإيجار كأصول والتزامات في قائمة المركز المالي، بملغ مساوي للقيمة العادلة للأصول محل الإيجار ، أو إذا كانت أقل القيمة الحالية للحد الأدنى من دفعات الإيجار محددة عند بداية الإيجار مضافاً إليها أية تكاليف أولية مباشرة تتم إضافتها للمبلغ المثبت على أنه أصل. ويجري حساب القيمة الحالية للحد الأدنى لدفعات الإيجار باستخدام معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار وما لم يمكن تحديده يتم استخدام معدل الاقتراض للمستأجر (المعدل الذي يستطيع المستأجر ان يقرض به لشراء أصل مماثل وفي ظروف مماثلة). ولاحقاً يقاس التزام الإيجار بطريقة الفائدة الفعلية والتي ينتج عنها معدل فائدة دوري ثابت على الرصيد المتبقي على الإلتزام ويتم تحميل الإيجارات الشترطية على أنها مصروفات في الفترة التي يتم تكديدها فيها ، وبالنسبة لأصل حق الاستخدام فغنه يتم استهلاكه بالكامل على مدي عمره الانتاجي أو مدي العقد أيهما أقصر، وفيما يلي بيان بالأعمار الإنتاجية للأصول محل العقد:

ثانياً: الإيجار التشغيلي

يتم إثبات دفعات الإيجار بموجب عقد الإيجار التشغيلي على أنها مصروف على أساس القسط الثابت على مدي العقد.

كمؤجر

أولاً: الإيجار التمويلي

يتم إثبات الأصول الموجرة كإيجار تمويلي في قائمة المركز المالي على أنها مبالغ مستحقة التحصيل مبلغ مساوي لصافي الإستثمار ، والذي ينتج من خصم كلا من: الحد الأدنى لدفعات الإيجار المستحقة التحصيل من قبل المؤجر ، اية قيمة متبقية غير مضمونة تستحق للمؤجر باستخدام معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار مع تضمين التكاليف الأولية المباشرة. ولاحقاً يقاس بطريقة الفائدة الفعلية التي ينتج عنها معدل عائد دوري ثابت على رصيده صافي الإستثمار.

ثانياً: الإيجار التشغيلي

يتم إثبات دفعات الإيجار بموجب عقد الإيجار التشغيلي على أنها إيراد على أساس القسط الثابت على مدي العقد.

معاملات البيع وإعادة الإستثمار

هي معاملات ينتج عنها بيع أصل ما ومن ثم إعادة إستثماره ويتم التفاوض عليها كحزمة واحدة عادة.

أولاً: الإيجار التمويلي

يتم فقط إثبات الدخل من متحصلات البيع في حدود المبلغ الدفترية للأصل المعاد إستثماره ويتم تأجيل تلك الزيادة واستفادها على مدي عقد الأيجار. ومعالجة الجزء المعاد إستثماره على أنه مستأجر في عقد إيجار تمويلي.

ثانياً: الإيجار التشغيلي

إذا كانت المعاملة مبنية على أساس القيمة العادلة بشكل واضح ، يتم إثبات الربح أو الخسارة ضمن الدخل الشامل مباشرة، أما إذا كان سعر البيع أقل من القيمة العادلة فيتم إثبات الربح أو الخسارة مباشرة في الدخل الشامل ما لم يتم تعويض البائع المستأجر في دفعات الإيجار المستقبلية بأقل من سعر السوق ، ويتم تأجيل واستفاد هذه الخسارة بالتناسب على مدي الفترة التي يتوقع إستخدام الأصل خلالها، أما إذا كان سعر البيع أعلى فيتم تأجيل الزيادة عن القيمة العادلة وإستفادها على مدي الفترة التي يتوقع استخدام الأصل خلالها.

٩-٤ الأدوات المالية

إن الأداة المالية هي عقد ينشأ عنه أصلاً مالياً لدى طرف وإلزام مالي لدى طرف آخر. وكسياسة محاسبية اختارت المنشأة تطبيق القسمين ١١ و١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة. وتقوم المنشأة بآليات أصل أو التزام مالي عندما تصبح طرفاً في شروط أو أحكام تعاقدية خاصة بالأداة. والأدوات المالية الأساس هي النقد، وأدوات الدين التي تعد عوانداها مبلغاً ثابت أو معدل عائد ثابت على مدى عمر الأداة أو معدل عائد متغير خلال عمر الأداة يساوي معدل فائدة مرجعي يمكن ملاحظته، كذلك الارتباطات بتسليم القروض والتي لا يمكن تسويتها بالصافي نقداً مع مراعاة نفس الشروط التي تخص أدوات الدين. فيما دون ذلك يعد أدوات مالية أخرى

القياس

وعند الإثبات يقاس الأصل أو الإلتزام المالي، بسعر المعاملة (فيما عدا الأدوات المالية التي تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة) ما لم يشكل الترتيب ترتيب تمويل، ويكون كذلك عندما يتم تأجيل الدفع بما يجاوز شروط الأعمال العادية، فعندها يتم قياس الأصل أو الإلتزام المالي بالقيمة الحالية للدفعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداة دين مشابهة ذلك للأدوات المالية الأساس أم الأخرى تقاس بالقيمة العادلة عند الإثبات. ولاحقاً تقاس جميع أدوات الدين بالتكلفة المستفدة باستخدام طريقة الفائدة الحقيقية (معدل الفائدة الحقيقي هو المعدل الذي يخصم التدفقات النقدية المتنوعة على أداة الدين الي المبلغ الدفترى الأولي) فيما عدا تلك التي تصنف منها على أنها أصول أو التزامات غير متداولة يتم قياسها بالمبلغ النقدي غير المخصوم أو العوض المتوقع استلامه أو دفعه، وتقاس الارتباطات بتسليم القروض بالتكلفة مخصوماً منها مجمع الهبوط، وتقاس الاستثمارات في الأسهم الممتازة غير القابلة للتحويل والأسهم العادية أو الممتازة غير القابلة للإعادة إذا كانت متداولة في سوق عامة أو من الممكن قياس تكلفتها دون جهد أو تكلفة غير مبررين بالقيمة العادلة مع اثبات التغيرات ضمن الربح أو الخسارة وفيما عدا ذلك يقاس بالتكلفة مخصوماً منها مجمع الهبوط ذلك فيما يتعلق بالأدوات المالية الأخرى فيتم قياسها لاحقاً بالقيمة العادلة مع اثبات التغيرات في القيمة العادلة ضمن الربح أو الخسارة باستثناء مايلي يتم اثباته ضمن الدخل الشامل الأخرى: مخاطر معدل الفائدة المتغير لإداة دين مقاسة بالتكلفة المستفدة، مخاطر سعر الصرف الخاصة بارتباطات المنشأة أو معاملة محتملة بشكل كبير، مخاطر أسعار المنتجات الخاصة بارتباطات المنشأة والمحتملة بشكل كبير، مخاطر سعر الصرف الخاصة بصافي الإستثمار في عملية أجنبية.

الهبوط

في نهاية كل فترة تقرير مالي تقوم المنشأة ما إذا كان هناك دليل موضوعي على الهبوط للأصول المالية المقاسة بالتكلفة المستفدة أو بالتكلفة. على سبيل المثال وجود صعوبات مالية كبيرة لدي المصدر، منح امتيازات لإسباب اقتصادية أو قانونية للمدين، احتمال دخول المدين في حالة افلاس أو إعادة تنظيم مالي أخرى، مؤشرات تشير الي انخفاض يمكن قياسه في التدفقات النقدية المستقبلية لمجموعة من الأصول المالية منذ تاريخ الإثبات الأولي لتلك الأصول، كذلك عوامل مثل البيئة التقنية أو السوقية أو الإقتصادية أو القانونية التي يعمل بها المصدر. ويتم اختبار جميع أدوات حقوق الملكية بشكل منفرد أهميتها، الأصول المالية الأخرى التي تكون مهمة بشكل فردي. ويجري قياس الهبوط لأداة مالية مقاسة بالتكلفة المستفدة على أنها الفرق بين المبلغ الدفترى للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة مخصومة بمعدل الفائدة الحقيقي وفي حالة ما إذا كان معدل الفائدة لتلك الأداة متغير، فإن معدل الخصم لقياس أي خسارة هبوط قيمة هو معدل الفائدة الحقيقي الحالي المحدد بموجب العقد أما فيما يتعلق بتلك المقاسة بالتكلفة فإن خسارة الهبوط هي الفرق بين المبلغ الدفترى للأصل وأفضل تقدير للمبلغ الذي سيتم استلامه مقابل بيع الأصل بافتراض بيعه في تاريخ التقرير. يتم عكس خسارة الهبوط عندما يحدث إنخفاض في خسارة هبوط سبق إثباتها مثل التحسن في تصنيف ائتماني للمدين، ويُدْرَج مبلغ العكس في الهبوط ضمن الربح أو الخسارة.

١٠-٤ المقاصة

يتم إجراء مقاصة بين مبالغ الموجودات والمطلوبات المالية ويُدْرَج المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عند وجود حق نظامي ملزم إجراء مقاصة لتلك المبالغ المدرجة وكذلك عندما يكون لدى الجمعية نية لتسويتها على أساس الصافي أو بيع الموجودات لتسديد المطلوبات في آن واحد.

١١-٤ المخزون

يتم قياس المخزون بالتكلفة أو سعر البيع مطروحاً منه تكاليف البيع وتكاليف الإستهكام، أيهما أقل. ويتم تحديد تكلفة المخزون على طريقة المتوسط المرجح وتتضمن النفقات المتكبدة لاقتناء المخزون والتكاليف الأخرى المتكبدة لأحضاره إلى الموقع الحالي وبحالته. وتقوم المنشأة بتقدير وتسجيل خسارة الهبوط في المخزون نتيجة عوامل مثل التقادم والأخطاء الفنية والضرر المادي.

١٢-٤ المنح الحكومية

تثبت المنح الحكومية كما يلي:

أ- يتم إثبات المنح التي لا تفرض على المنشأة شروطاً معينة تتعلق بالأداء المستقبلي ضمن الدخل عندما تصبح هذه المنحة مستحقة للمنشأة

ب- يتم إثبات المنح التي تفرض على المنشأة شروطاً معينة تتعلق بالأداء المستقبلي ضمن الدخل فقط عندما يتم استيفاء شروط الأداء

ج- يتم إثبات المنح التي تحصل عليها المنشأة قبل استيفاء ضوابط إثبات الإيراد على أنها التزام

و تقيس المنشأة المنح الحكومية بالقيمة العادلة للأصول المستلمة أو المستحقة.

١٣-٤ تكاليف الاقتراض

تثبت المنشأة جميع تكاليف الاقتراض على أنها مصروف ضمن الربح أو الخسارة في الفترة التي يتم فيها تحملها. وذلك باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي للالتزامات المالية التي لا تكون بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة .

١٤-٤ المخصصات

يتم إثبات المخصصات عندما يكون لدى المنشأة إلتزام ضمنى او قانوني حالي أو متوقع ناتج عن حدث سابق، وهناك احتمال وجود إستخدام للموارد لتسوية الإلتزام، وإمكانية تقدير المبلغ بشكل يعتمد عليه.

وتقاس المخصصات بالقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقع أن تكون لازمة لتسوية الإلتزام في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، باستخدام معدل يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقود والمخاطر ذات الصلة بالإلتزام، ويتم مراجعة المخصصات في كل تاريخ مركز مالي وتعديلها وفقاً لأفضل تقدير ، وإذا لم يعد من المحتمل أن يتطلب سداد هذا الإلتزام تدفقاً في الموارد ذات المنافع الإقتصادية، فغته يعكس قيد المخصص.

١٥-٤ الأصول المقيدة وغير المقيدة

تعد الأصول المقيدة جزء من أصول المنشأة وتخضع لقيود، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الأصول لأغراض محددة (قيود الاستخدام) أو بتوقيف هذا الاستخدام (قيود الوقت) أو قيود مرتبطة بالاستخدام والوقت معاً. وقد تكون الأصول المقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصولاً ثابتة أو أصول غير ملموسة. تعد الأصول غير المقيدة جزء من أصول المنشأة ولا تخضع لقيود، وهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة المشأة. وقد تكون الأصول غير مقيدة أصولاً متداولة أو استثمارات وأصولاً مالية أو أصول ثابتة أو أصول غير ملموسة

١٦-٤ النقد وما في حكمه

يتكون النقد وما في حكمه من النقد في الصندوق والنقد لدي البنوك والودائع والاستثمارات ذات السيولة العالية قصيرة الأجل بمواعيد استحقاق ثلاثة أشهر أو أقل، إن وجدت وعندما تكون متاحة دون أي قيود، ولأغراض قائمة التدفقات النقدية يتكون النقد وما في حكمه من النقد في الصندوق والبنوك.

١٧-٤ مزايا العاملين - مخصص تعويض نهاية الخدمة

بموجب شروط أنظمة العمل والعمال في المملكة العربية السعودية يتم قيد مخصص تعويض نهاية الخدمة للموظفين من قبل المنشأة ويحمل المصروف على قائمة الدخل حيث يتم احتساب مبلغ الإلتزام على أساس القيمة الحالية للمكافأة المكتسبة التي تحقق للموظف فيما لو ترك الموظف عمله كما في تاريخ قائمة المركز المالي، ويتم احتساب المبالغ المسددة عند نهاية الخدمة على أساس رواتب وبدلات الموظفين الأخيرة و عدد سنوات خدمتهم المتركمة كما هو موضح في أنظمة العمل والعمال داخل المملكة العربية السعودية. ونظراً لما سينتج عن قياس القيمة الحالية والافتراضات الاكتوارية من جهد و تكلفة لا مبرر لهما فقد تم إهمال الافتراضات الاكتوارية من معدل الخصم و سن التقاعد و الزيادة في الرواتب والقيام بالتسوية في الفترة التي تتحملها.

١٨-٤ سياسة التحويلات وإعادة التصنيف

عند رفع القيود المفروضة على أصل معين والتي تشمل قيود الاستخدام والوقت والقيود المفروضة على الأصول المقيدة وأصول الأوقاف والقيود الذاتية فإن إدارة المنشأة تتحقق من عدم استمرارية تلك القيود و إكمال تنفيذ قيود المتبرع و بناء عليه يتم التحويل بقائمة الأنشطة من تصنيفات بنود الدخل المقيدة و بنود الدخل الوافية الى بنود الدخل الغير مقيدة تحت مسمى تحويلات و إعادة التصنيف .

١٩-٤ الاعتراف بالإيراد

تتمثل موارد المنشأة في رسوم العضوية و عوائد نشاطات المنشأة والصدقات والهبات والتبرعات التي تتلقاها المنشأة من المتبرعين والعوائد الاستثمارية من أموال المنشأة وما يقرر لها من منح حكومية وما يخصص لها من إعانات لدعم البرامج. وتتبع المنشأة أساس الاستحقاق في الاعتراف بالإيراد عندما يتوافر ثلاثة شروط: -
أ- أن تتمتع المنشأة بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدامه في المستقبل.
ب- أن تتوقع المنشأة الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
ت- أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية.

٢٠-٤ الإيرادات الأخرى

يتم إدراج الإيرادات الأخرى التي تعتبر عرضية لنموذج نشاط المنشأة كإيرادات حال تحقيقها أو تكبدها. تدرج الإيرادات من ودائع مريحة لأجل لدى البنوك على أساس العائد الفعلي (إن وجدت)، يتم إثبات إيرادات التبرعات عند تحصيلها.

٢١-٤ التبرعات العينية

يتم الاعتراف بالتبرعات العينية بما تتلقاها المنشأة من أصول، ويتم الاحتفاظ بها على أنها مخزون بغرض إعادة بيعها، أو توزيعها على أنها إيرادات في قائمة الأنشطة. وعند إعادة بيعها أو توزيعها، يتم إدراجها على أنها تكلفة بضاعة مبيعة أو على أنها مصروفات تحت التوزيع الملائم في قائمة الأنشطة بطريقة تعكس الغرض من توزيعها. يجب الاعتراف بما يُلتقى من أصول بغرض الاستخدام (مثل مبنى بغرض استخدامه كمقر للمنشأة) على أنه إيرادات تبرعات في قائمة الأنشطة، وضمن مجموعات الأصول المناسبة في قائمة المركز المالي.

٢٢-٤ المصروفات

يتم تصنيف المصروفات على أساس وظيفي وتتبع الجمعية أساس الاستحقاق في إثبات المصروفات وتتوزع المصروفات في الجمعية ويمكن توزيعها على مجموعات رئيسية: -
أ- مصاريف إدارية، وهي المصروفات التي تصرف لتشغيل الجمعية.
ب- مصاريف البرامج والأنشطة، وهي مصروفات التي تتكبدها الجمعية لإدارة أنشطتها.
ت- مصاريف وعوائد الأوقاف، وهي المصروفات الخاصة بالأوقاف للوصول إلى صافي العوائد التي ينبغي توزيعها على المستفيدين من الوقف.
ث- مصاريف الاستثمار، وهي المصروفات الإدارية ذات الصلة بالأقسام وبالوحدات المتعلقة بالاستثمار.
ج- مصاريف الحوكمة، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف على مجلس الإدارة.
ح- مصاريف جمع التبرعات، وهي المصروفات الإدارية التي تصرف لتنمية الموارد المالية للجمعية وأقسام التسويق.

٢٣-٤ المعاملات بالعملة الأجنبية

يتم تحويل المعاملات التي تتم بالعملة الأجنبية إلى الريال السعودي على أساس أسعار الصرف السائدة في تاريخ تلك المعاملات. يتم قيد أرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تسوية تلك المعاملات وكذلك الناتجة عن تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية بالعملة الأجنبية على أساس أسعار صرف العملات السائدة كما في نهاية الفترة ضمن قائمة الدخل.

٢٤-٤ الإلتزامات المحتملة

يتم الإفصاح عن الإلتزامات المحتملة عندما يكون لدى المنشأة إلتزام محتمل نتيجة عن أحداث سابقة، والتي لم يتم تأكيد وجودها الي بوقوع حدث أو أكثر من الأحداث المتقبلية غير المؤكدة والتي لا تخضع لسيطرة المنشأة، أو الإلتزام قانوني أو ضمني حالي علي المنشأة ناشيء عن أحداث سابقة، ولكن ليس من المحتمل أن يكون هناك تدفق خارجي للموارد التي

٢٥-٤ ضريبة القيمة المضافة

يتم الاعتراف بالإيرادات والمصاريف بالصافي من ضريبة القيمة المضافة فيما عدا إذا استحققت ضريبة القيمة المضافة على إقتناء موجودات أو خدمات لا يتم إستردادها، ويتم الاعتراف بها كجزء من تكلفة الشراء أو المصروف بحسب الأحوال.

٢٦-٤ مصاريف البيع والتوزيع

تشتمل تلك المصروفات علي أي تكاليف منقفة لتنفيذ أو تسهيل أنشطة البيع للمنشأة. تتضمن هذه التكاليف رواتب موظفي المبيعات، ومصروفات التسويق والتوزيع، كما تتضمن أيضا تخصيص لبعض المصروفات العمومية غير المباشرة.

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

٥- **ممتلكات الآلات و معدات (بالصافي)**

الإجمالي	مكيفات	لوحات اعلانية	سيارات	خزن حديدية	تحسينات على ملك الغير	العاب الروضة	أراضى	أجهزة الكترونية	أجهزة اتصال و أمن و حماية	اثاث و مفروشات
٥٩٤,٤٥٧	٥٣,٣٣٠	٢٢,٨٣٥	٦٤,٥٠٠	٢,١٠٠	٣٦٤,٦١٢	١٢,٨٢٥	-	٢٧,٥٩٥	١٦,٥٠٠	٣٠,١٦٠
٥٠٥,٠٠٠	-	-	-	-	-	-	٥٠٥,٠٠٠	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
١,٠٩٩,٤٥٧	٥٣,٣٣٠	٢٢,٨٣٥	٦٤,٥٠٠	٢,١٠٠	٣٦٤,٦١٢	١٢,٨٢٥	٥٠٥,٠٠٠	٢٧,٥٩٥	١٦,٥٠٠	٣٠,١٦٠
(٣٥٥,٥٤٨)	(٤٨,١٦٢)	(٢٢,٨٣٤)	(٦٤,٤٩٨)	(١,١٩٩)	(١٤٥,٨٤٨)	(١٢,٨٢٤)	-	(٢٥,٦٢٤)	(٤,٤٠٠)	(٣٠,١٥٩)
(٢٧,١٢٣)	(٥,١٦٧)	-	-	(١٠٥)	(١٨,٢٣١)	-	-	(١,٩٧٠)	(١,٦٥٠)	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
(٣٨٢,٦٧١)	(٥٣,٣٢٩)	(٢٢,٨٣٤)	(٦٤,٤٩٨)	(١,٣٠٤)	(١٦٤,٠٧٩)	(١٢,٨٢٤)	-	(٢٧,٥٩٤)	(٦,٠٥٠)	(٣٠,١٥٩)
٧١٦,٧٨٦	١	١	٢	٧٩٦	٢٠٠,٥٣٣	١	٥٠٥,٠٠٠	١	١٠,٤٥٠	١
٢٣٨,٤٠٩	٥,١٦٨	١	٢	٩٠١	٢١٨,٧٦٤	١	-	١,٩٧١	١٢,١٠٠	١

٦- **أصول غير ملموسة (بالصافي)**

الإجمالي	برامج محاسبية
١,٥٠٠	١,٥٠٠
-	-
-	-
١,٥٠٠	١,٥٠٠
(٦٠٠)	(٦٠٠)
(٣٠٠)	(٣٠٠)
-	-
(٩٠٠)	(٩٠٠)
٦٠٠	٦٠٠
٩٠٠	٩٠٠

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

٧- النقدية وما في حكمها

تتكون النقدية وما في حكمها في ٣١ ديسمبر مما يلي:

<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٤</u>	<u>٣١ ديسمبر ٢٠٢٥</u>
٢,٤١٠,٤٦١	١,٩٤٧,٢٨٥
-	١,٤٦٢
<u>٢,٤١٠,٤٦١</u>	<u>١,٩٤٨,٧٤٧</u>

مصرف الراجحي
بنك الجزيرة

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

٨- مخصص مكافأة نهاية الخدمة

يتكون مخصص مكافأة نهاية الخدمة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١,٢٤٧	١,٢٤٧	الرصيد في بداية السنة
-	١,٢٥١	المكون خلال السنة
-	-	المسدد خلال السنة
١,٢٤٧	٢,٤٩٨	الرصيد

٩- القروض

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١,٣٥٠,٠٠٠	١,٠٨٠,٠٠٠	قرض سليمان الراجحي
١,٣٥٠,٠٠٠	١,٠٨٠,٠٠٠	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
٢٧٠,٠٠٠	٢٧٠,٠٠٠	قصيرة الأجل
١,٠٨٠,٠٠٠	٨١٠,٠٠٠	طويلة الأجل
١,٣٥٠,٠٠٠	١,٠٨٠,٠٠٠	

حصلت الجمعية على فرض من مؤسسه سليمان بن عبدالعزيز الراجحي للتمويل التنموي ، وهي مؤسسه تعمل في مجال التمويل التنموي وقد حصلت الجمعية على المبلغ وذلك بأن يكون المشروع داخل المملكة العربية السعودية ، وان يكون المشروع تنمويا وذا جدوي إقتصادية وقادرا على تغطية مصاريفه وتحقيق عوائد كافية لسداد القرض . كما يشترط وجود دراسة جدوي يتم الموافقة عليها من قبل المانح وأن يتوافق المشروع مع أهداف المقترض في نظامه الأساسي ، ووجود مدير مسؤول بشكل مباشر عن تشغيله و إدارته .

١٠- ارصدة دائنة اخرى

تتكون ارصدة دائنة اخرى في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥ م	
١١,٥٠٠	٥,٧٥٠	مصروفات مستحقة
١١,٥٠٠	٥,٧٥٠	

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

١١- التبرعات النقدية العامة

تتكون التبرعات النقدية العامة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
٣٩١,٦٤٥	٣٦,٥٠٠	التبرع العام
-	١٨٣,٤٧٢	إيرادات برنامج الاستدامة
٣٩١,٦٤٥	٢١٩,٩٧٢	

١٢- التبرعات النقدية المقيدة

تتكون التبرعات النقدية المقيدة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
-	٣٢,٠٠٠	مركز النشاط النسائي رقاقة بدعم من مؤسسة عبدالعزيز عبدالله الجميح
-	٣٥,٠٠٠	مركز النشاط الشبابي بدعم من مؤسسة سليمان الراجحي
-	٨٦,٠٠٠	تنمية و تمكين بدعم من مؤسسة الملك خالد
٤٠,٠٠٠	-	مركز النشاط الشبابي بدعم من أوقاف عبدالله بن تركي الضحيان
١٥,٠٠٠	-	الملتقي الصيفي - بدعم من أوقاف عبدالله بن تركي الضحيان
٥٥,٠٠٠	١٥٣,٠٠٠	

١٣- المنح الحكومية

تتكون التبرعات النقدية المقيدة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
٢٢٨,٠٠٠	٢٢٨,٠٠٠	منحة راس المال البشري بدعم من صندوق دعم الجمعيات
-	٩٠٠,٠٠٠	الروضة التعليمية بدعم من صندوق دعم الجمعيات
-	٣٠٠,٠٠٠	منحة توليد مصادر الإيراد بدعم من صندوق دعم الجمعيات
١٠٠,٠٠٠	-	مشروع التميز المؤسسي بدعم من صندوق الجمعيات
١٩٦,٠٠٠	-	مشروع تنمية و تمكين بدعم من صندوق دعم الجمعيات
٥٢٤,٠٠٠	١,٤٢٨,٠٠٠	

١٤- مصاريف البرامج والأنشطة

تتكون مصاريف البرامج والأنشطة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
-	٣٤٣,٧٠٦	الروضة التعليمية بدعم من صندوق دعم الجمعيات
-	١٢٣,٣٠٦	مصرفات منحة توليد مصادر الإيراد بدعم من صندوق دعم الجمعيات
-	٣٢,٠٠٠	مركز النشاط النسائي رقاقة بدعم من مؤسسة عبدالعزيز عبدالله الجميح
-	٣٥,٠٤٥	مركز النشاط الشبابي بدعم من مؤسسة سليمان الراجحي
-	٨٦,١٣٤	تنمية و تمكين بدعم من مؤسسة الملك خالد
٦١٥,٧٦٣	٣٥٠,٧٢٩	مصرفات مركز النشاط الشبابي
-	٣١٦,٦٤٥	راس المال البشري بدعم من صندوق دعم الجمعيات
١٥,٠٥٤	-	الملتقي الصيفي بدعم من أوقاف عبدالله بن تركي الضحيان
٣٥,٤٤٤	-	رحلات عمرة للمحتاجين بدعم من منصة إحسان
٤٠,٨٦١	-	مركز النشاط الشبابي بدعم من أوقاف عبدالله بن تركي الضحيان
١٠٠,٠٠٠	-	مشروع التميز المؤسسي بدعم من صندوق الجمعيات
١٩٦,١٥٣	-	مشروع تنمية و تمكين بدعم من صندوق دعم الجمعيات
١١,٠٤٠	-	الاستثمار الاجتماعي
١,٠١٤,٣١٥	١,٢٩٧,٥٦٥	

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤٣١٤)
إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٥
(كافة المبالغ مدرجة بالريال السعودي ما لم يذكر خلاف ذلك)

١٥ - المصروفات العمومية والإدارية

تتكون المصروفات العمومية والإدارية في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٤م	٢٠٢٥م	
٤٨,٠٠٠	٤٨,٩٥٠	رواتب و أجور و مافي حكمها
٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	ايجارات
٢١,٠٨٢	٢٦,٧٣٤	كهرباء ومياة ومصاريف الصرف الصحي
٦,٦٦٤	١٩,٤٥٥	تأمينات إجتماعية
٨,١٥٠	١٢,٠٥٦	مصاريف حكومية
١١,٥٠٠	١١,٥٠٠	اتعاب مهنية
٩,٢٠٤	٦,٨٤٣	هاتف وبريد وانترنت
٤٨	٨٤	مصاريف بنكية
١٧,٣١٧	-	صيانة وإصلاحات
١٥١,٩٦٥	١٥٥,٦٢٢	

- صافي الأصول المقيدة

تتكون صافي الأصول المقيدة في ٣١ ديسمبر مما يلي:

٢٠٢٥م	(المنصرف)	المقيد خلال العام	٢٠٢٤م	
١٣٩,٣٥٥	(٣١٦,٦٤٥)	٢٢٨,٠٠٠	٢٢٨,٠٠٠	صافي الاصول- منحة راس المال البشري من صندوق دعم الجمعيات
-	(٣٢,٠٠٠)	٣٢,٠٠٠	-	مركز النشاط النسائي رفقة بدعم من مؤسسة عبدالعزيز عبدالله الجميح
-	(٣٥,٠٠٠)	٣٥,٠٠٠	-	مركز النشاط الشبابي بدعم من مؤسسة سليمان الراجحي
-	(٨٦,٠٠٠)	٨٦,٠٠٠	-	تنمية و تمكين بدعم من مؤسسة الملك خالد
٥٥٦,٢٩٤	(٣٤٣,٧٠٦)	٩٠٠,٠٠٠	-	الروضة التعليمية بدعم من صندوق دعم الجمعيات
١٦٦,٦٩٤	(١٣٣,٣٠٦)	٣٠٠,٠٠٠	-	منحة توليد مصادر الأيراد بدعم من صندوق دعم الجمعيات
٨٦٢,٣٤٣	(٩٤٦,٦٥٧)	١,٥٨١,٠٠٠	٢٢٨,٠٠٠	الرصيد في نهاية السنة

١٦- الأدوات المالية وإدارة المخاطر

أنشطة المنشأة تعرضها الى العديد من المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر العملات، القيمة العادلة والتدفقات النقدية، مخاطر سعر الفائدة، مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة). ويركز برنامج إدارة المخاطر الكلية للمنشأة على تقلبات الأسواق المالية وتسعى لتقليل الآثار السلبية المحتملة على الأداء المالي للمنشأة. وفيما يلي موجز لأهم أنواع المخاطر:

- أ- مخاطر العملات
تمثل مخاطر العملات الأجنبية، مخاطر التغير في قيمة الأدوات المالية نتيجة لتقلبات أسعار العملات الأجنبية. معاملات المنشأة جميعها بالريال السعودي، وبالتالي لا يتعرض نشاط المنشأة لمخاطر العملات.
- ب- مخاطر سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة
هي التعرض للمخاطر المختلفة المتعلقة بتذبذب أسعار الفائدة في السوق على الوضع المالي والتدفقات النقدية للمنشأة. ليس للمنشأة أي مخاطر ناتجة عن سعر الفائدة على التدفقات النقدية والقيمة العادلة.
- ج- مخاطر الائتمان
تتمثل مخاطر الائتمان في عدم مقدرة الطرف المقابل على الوفاء بالتزاماته للمنشأة مما يؤدي الى تكبد الطرف الاخر لخسارة مالية ليس لدى المنشأة تركيز هام لمخاطر الائتمان، يتم إيداع النقد لدى بنوك ذات تصنيف ائتماني سليم.
- د- مخاطر السيولة
هي مخاطر عدم قدرة منشأة ما على تأمين السيولة اللازمة لمقابلة الالتزامات المتعلقة بالأدوات المالية. قد تنتج مخاطر السيولة عن عدم القدرة على بيع الموجودات المالية بسرعة وبقيمة تقارب قيمته العادلة. تدار مخاطر السيولة عن طريق التأكد بشكل دوري من توفر سيولة كافية للوفاء بأي التزامات في المستقبل.
- هـ- القيمة العادلة
إن القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بها تبادل أصل أو تسوية التزام بين أطراف ذات دراية ولديهم الرغبة في ذلك وتتم وفق شروط إعتيادية. حيث انه يتم تجميع أدوات المنشأة المالية على أساس طريقة التكلفة التاريخية ويمكن أن تنشأ خلافات بين القيمة الدفترية وتقديرات القيمة العادلة. ترى الإدارة أن القيم العادلة لموجودات المنشأة المالية ومطلوباتها المالية لا تختلف جوهريا عن قيمتها الدفترية.

١٧- توافر السيولة و الأصول المالية للاحتياجات النقدية

تقوم المنشأة بتقييم دوريا مدى حاجتها لمقابلة السيولة الضرورية للبرامج و الأنشطة المختلفة من حيث تطور أعداد المستفيدين و مصروفات البرامج و بناءا عليه يتم التخطيط في ضوء المنح التي يتم الحصول عليها من الجهات وكذلك التبرعات المتوقعة من الأفراد و قد كانت عملية إدارة السيولة تتضمن بعض الموارد (بنود الدخل) الاتي ذكرها :

-	١,٢٨٧,٥٢٣
-	-
-	٣٧٢,٩٧٢
-	١,٤٢٨,٠٠٠

و التي تمول أنشطة وبرامج الجمعية و جمع الأموال و المحمل على النشاط و الحوكمة و المصروفات الإدارية و العمومية الواردة ورأس المال العامل ١٦٧٢٩٩٧.

١٨- الأرقام المقارنة

تم إعادة تصنيف بعض الأرقام المقارنة للتوافق مع العرض في العام الحالي

١٩- اعتماد القوائم المالية

تم اعتماد هذه القوائم المالية للاصدار من قبل الإدارة بتاريخ ١٥ شعبان ١٤٤٧ هجريا، الموافق ٣ فبراير ٢٠٢٦ ملادياً.